

170421 - زنا بابنته فطرده أبنائه وتبرأوا منه

السؤال

ما حكم من زنى بابنته بينما زوجته على قيد الحياة؟ وبسبب زناه مع ابنته قام أولاده بطرده من البيت وتبرأوا منه فهل هذا التصرف من الأبناء صحيح؟ أرجو أن تفتوني في هذا الأمر.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا شك أن هذا عمل شنيع قبيح ، تأباه الفطر السوية ، والنفوس السليمة ، فضلا عن نفوس أهل الإسلام والإيمان الذين يرون قبح الزنا بالأجنبية فكيف بذات المحرم ، وكيف ببنت الرجل التي هي من صلبه .
 والله إن مصاب هؤلاء الأبناء لمصاب عظيم ، نسأل الله أن يلفظ بهم ، وأن يعافي المسلمين .
 وهذا الأب رغم ما وقع فيه من الانتكاس والارتكاس يبقى له حق الأب في البر والصلة مع القيام بحق الله تعالى في النصح والإنكار والحيلولة دون وقوع شيء من ذلك مستقبلا .
 فإذا قام الأبناء بنصحه ، وظهرت عليه علامات التوبة والندم ، أو أثر طرده في توبته وندمه ، فإن على الأبناء أن يبروه ويراعوا حقه ، مع الاحتياط في تعامل البنت أو البنات معه ، فلا يتساهلن في الكشف أمامه ، ولا يخلو بواحدة منهن ، وليستحضر الأبناء أن الخطأ وارد على بني آدم ، وأن الذنب مهما عظم إذا تاب منه الإنسان واستقام تاب الله عليه .
 وأما إذا لم تظهر عليه علامات التوبة والندم ، وخُشي من بقاءه في البيت استمراره في الفتنة والإغواء ، فعلى الأبناء أن يسكنوه بيتا مستقلا ، ويتعاهدوه بالبر الواجب ، أو تقيم البنت عند أحد محارمها المأمون عليها ويبقى الأب في بيته ، وذلك درءا لشره ، مع إعطائه حقه .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (46886) .

ونسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين .

والله أعلم .